مجلئ لوزراء

ديوائ متابعة أعمال الجهاز الإداري وشكاوي المواطنين

قرار

دئيس ديوان متابعة أعمال الجهاز الإداري

وشكاوي المواطنين

رقم ۱۹۹۲/۶

بشأن تنظيم العمل في الديوآن

رئيس الديوان

بعد الإطلاع على المربوم بالقانون ١٩٧٩/٥ في هأن المندمة المدنية ، والمربيوم الصادر في ٧٩/٤/٤ في شأن نظام المندمة المدنية.

وعلم المرسوم رقم ١٩٩٢/٨٣ بإنشاء ديوان متابعة أعمال انجهار الإداري ... وشكاوي المواطنين . وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر

ينظم العمل في ديوان متابعة أعمال الجهاز الإداري وشكاوي المواطنين على النجو التالي .ــ مادة (۱)

يتولى رئيس الديوان الإشراف على أعماله ووضع السياسة العامة له والإشراف على تنفيذها ، ومعاونة القيادات الإدارية في الجهات التي تدخل في إختصاص الديوان وذلك في إطار من التشاور والتنسيق . مادة (٢)

يباشر وكيل الديوان إختصاصاته الآتية تحت إشراف وتوجيه رئيس الديوان :

المياسة العامة للديوان .

الإتصال بالقيادات الإدارية والتنسيق معها لمتابعة وحل مشكلاست. وقضايا المواطنين وحسن معاملتهم .

متابعة المشكلات العامة والتنسيق مع الأجهزة المختصة للحصول على البيانات والمعلومات
 اللازمة بشأنها

٤- مُتَّابِعة تنفيذ إستراتيجية وخطط تأمين جودة الخدمة العامة ومعايس أدائها في الجهاز الإداري بالدولة .

ص تنفيذ ما يصدر عن رئيس الديوان من قرارات ، وعرض ما يقتضي الأمر عرضه عليه
 من موضوعات .

- ٦- الإشراف على الجهاز الإداري بالديوان .
- ٧- الإشراف على على التطوير الإداري والتدريب بالديوان .
- ما يفوضه فيه رئيس الديوان من إختصاصات وما يحيله إليه من أعمال .

مادة (٣)

يتولى الوكيل المساعد لشنون متابعة أعمال الجهاز الإداري الإشراف على إدارة البحوث والدراسات وإدارة جودة الخدمة العامة وباشر إختصاصاته الآتية تحت إشراف وتوجيه رئيس الديوان ووكيله :

- ا- تنفيذ ما يصدر من رئيس الديوان أو وكيله من قرارات تتعلق بإدارتيه وعرض ما يقتضي الأمر عرضه من موضوعات أو تقارب .
- التأكد من سلامة تطبيق الجهات للقوانين واللوائح ومراعاتها للعدالة وتكافؤ الفرص في تقديم
 المخدمات للجمهور .
- ٣- بحث وهمري أسباب القصور في العمل والخدمات والإنتاج ، والكشف عن عيوب النظم الإدارية والفنية والمالية ودراسة الطواهر والمشكلات العامة التي تعرقل سير العمل في الأجهزج العامة واقتراح وماثل تلافيها وعلاجها .
- 3- إستطلاع رأعي الفنين والمختصين في كافة الجهات الإدارية وغيرها فيما يقتضيه فحص المؤضوعات المعروضة على إدارتيه ودراستها والإنصال بالجهاست ذات الشأن للحصول على المحلومات والبيانات والدراسات المتعلقة بها
 - إقتراح ووضع معايير أداء اكندمات العامة بالتنسيق مع الجهات المعنية .
 - ٦٠ ما يفوض فيه من إختصاصات وما كال إليه من أعمال أخرى .

مادة (١)

يتولى الوكيال المساعد لشئون الشكاوى الإشراف على إدارة الشكاوى وإدارة متابعة الشكاوى وودارة متابعة الشكاوى ومكتي الإستقبال والمراجعة ويباشر الإختصاصات الآتية تحت إشراف وتوجيه رئيس الديوان ووكيله :

- إبداء الرأي فيما يعرض من تقارب فحص الشكاوى والتصرف في نطاق ما يغوض فيه منها.
 - ٢- متابعة الشكاوى في مخطف الجهات الإدارية .
- "تنفيذ ما يصدر عن رئيس الديوان أو وكيله من قرارات تعلق بإدارتيه وعرض ما يقتضي الأمر
 عرضه من موضوعات أو تقارير
- إستطلاع رأي الفنيين والمختصين في كافة انجهات الإدارية وغيرها فيما يقتضيه فحص
 الموضوعات المعروضة على إدارتيه .
 - متابعة وتطوير مستوى الخدمة في مكتب الإستقبال .
 - ٦- ما يغوض فيه من إختصاصات و ما يحال عليه من أعمال أخرى .

مادة (٥)

تشكل إدارة البحوث و الدراسات من مدير إدارة يعاونه عدد من الموظفين وتقولى الإدارة الإسراف على إعداد البحوث والدراسات المتعلقة ببحث أوجه القصور أو اكنال في أداء الجهات الإدارية وبحث الطواهر والمشكلات العامة والتوصيات بشأنها كما تتولى توفير الدعم الإداري والمالي والغني لفرق العمل بالتنسيق مع إدارات الديوان المختصة وتتكون الإدارة من قسم المعلومات والإحصاء وفرق العمل ؛

- أولاً ؛ قسم المعلومات والإحصاء ويختص بما يأتي ،
- البيانات والوثائق المتعلقة بنشاط الديوان وإداراته المختلفة وتحليلها وحفظها.
- إصدار التقارير الإحصائية الدورية الخاصة بأنشطة وإنجازات الديوان.
- ٣- تزويد قطاعات الديوان بالإحصائيات والبيانات التي يتطلبها العمل.
- إعداد جداول بأساء ذوي الخبرة من مختلف التخصصات للإستعانة بهم فهما يقتضيه
 العمل ومتابعة بياناتها
- ص الإشراف على مكتبة الديوان وتطويرها وتزويدها بالمراجع والدوريات. المناسبة .
- ثانياً؛ فرق العمل وتختص ببحث ودراسة المشكلات والطواهر العامة وإقتراح سبل علاجها والوقوف على أسباب اكنال وأوجه القصور في أداء الأجهزة الإدارية وإقتراح وسائل تلافيها .

مادة (٦)

تشكل إدارة جودة الخدمة العامة من مدير إدارة يعاونه عدد من الموظفين وتتولى الإشراف على وضع معايير الخدمات العامة وقياس مستوياتها وأسباب تغيرها وإقتراح التوصياست في شأنها ومتابعة تجارب تطوير مستوى الخدمات النظيرة في الداخل والخارج ووضع إستراتيجية جودة الخدمة.

- وتتكون الإدارة من قسمْ معايير الخدمة العامة وقسم متابعة أداء المخدمة العامة .
 - أولًا : قسم معايير الحُدمة العامة ، ويعختص بما يأتي :
 - آخديد توقعات وإتجاهات وآراء المواطنين تجاه المخدمات العامة .
- إلى المراح ووضع وتطوير معايير أداء المحدمات العامة بالتنسيق مع الجهمات المختصة .
 - ٣- تنفيذ إستراتيجية وبرامج جودة اكحدمة .
- عد تنظيم وتوجيه مجموعات إستطلاع آراء المنتفعين بالخدمات العامة وقياس مدى رضائهم عن مستوى أدائها.
 - ثانباً : قسم متابعة أداء الخدمة العامة ، وبختص بما يأتى :
 - الوقوف على مستوى جودة أداء الخدمات العامة .
 - ٣- قياس درجة التغير في أداء اكدمات العامة عن المعايس الموضوعة لها .
 - ٣- إقتراح سبل معائجة أوجه القصور وأسباب الخلل في أداء الخدمات العامة .
 - عد قياس مدى رضاء المتنفين بالمعذ العامة عن شلستوى أداكها إ

مادة (٧)

يشكل مكتسب المراجعة من مدير وعدد من المتخصصين ، ويتولى ما يأتي :

- ا- مراجعة تقارير فحص الشكاوى .
- إبداء الرأي فيما يعرض عليه من تقارير وعرضها على الوكيل المساعد المختص .
- إستيفاء ما يلزم من بيانات أو معلومات وطلب الدراسات المتعلقة بالتقارير عند الإقتضاء .
 - ٤ إحالة التقارير إلى الإدارة المختصة بعد إتخاذ اللازم في شأنها .

مادة (٨)

يشكل مكتب لإستقبال مقدمي الشكاوى ويتكون من مدير وعدد من الموظفين ، ويختص بما يأتى :

- ١- إستقبال وإرشاد مقدى الشكاوى والرد على إستفساراتهم .
- ٢- تلقي الشكاوي واستيفاء بياناتها وتحديد مواعيد لمقدمها بالتنسيق مع الإدارة المختصة .
 - ٣- تصنيف الشكاوي تصنيفا مبدئياً وإحالتها للجهات المختصة بالديوان .
- إخطار الشاكي بما إنتهى إليه الرأي في شكواه وذلك بالتنسيق مع إدارة الشكاوى والمتابعة .
 - ٥- ما يوكله إليه الوكيل المساعد المختص من أعمال أخرى .

مادة (۹)

تشكل إدارة الشكاوى من مدير إدارة يعاونه عدد من الموظفين وتتولى الإشراف على فحص ما يكال إليها من شكاوى وما يعد فيها من تقارير والتنسيق مع إدارة المتابعة في إستيفاء ما يتعلله الفحص من بيانات ومعلومات وعرض ما يحتاج منها إلى خبرة فنية على الوكيل المساعد المختص ، كما تقوم بإعداد التقارير الدورية عن طبيعة وحجم النمل وتقصي الأسباب العامة للشكاوى والتنسيق مع مكب الإستقبال الإخطار الشاكي بما ينتهي إليه الرأي في شكواه .

- وتتكون الإدارة من قسم الشكاوى المخسدمية ، وقسم الشكاوى الوظيفية : أولًا : قسم الشكاوى المخدمية ، وبختص بما يأتى :
- ا- تلقى الشكاوى الواردة للقسم والتحقق من إختصاص الديوان بها وفحص ما يدخل منها في إختصاصه وإستيفاء ما يقتضي ذلك وعرض ما يحتاج إلى خبرة فنية على الإدارة وإعداد تقرير مشفوع بالرأي في كل شكوى يبين فيه ما قد يظهر من أوجه قصور في أداء النظم الإدارية أو عيوبها أو مخالفة القوانين أو اللوائح .
- التنسيق مع إدارة متابعة الشكاوى في إستيفاء البيانات وطلسب المعلومات المتعلقة بالشكاوى المعروضة .
- إعداد إحصائية دورية عن الشكاوى الواردة للقسم يبين فيها أعدادها ونوعها والأسباب التي
 أدت إليها .
 - إخطار مكتب الأستقبال حال إنتهاء الشكوي بما إنتهن إليه الرأي فيها .

- ثانياً : قسم الشكاوي الوظيفية ، ويختص بما يأتي ،
- ا- تلقى الشكاوى المقدمة من موظفي الحكومة أو الهيئات والمؤسسات العامة والتحقق من إختصاص الديوان بها وفحص ما يدخل منها في إختصاصه وإستيفاء ما يقتضي ذلك وعرض ما يحتاج إلى خبرة فنية على الإدارة وإعداد تقرير مشفوع بالرأي في كل شكوى يبين فيه ما قد يظهره الفحص من أوجه قصور في الأنظمة الإدارية أو عيوبها أو مخالفة القوانير أو اللوائح .
- التنسيق مع إدارة متابعة الشكاوى في إستيفاء البيانات وطلب المعلومات المتعلقة بالشكاوى
 المعروضة .
- إعداد إحصائية دورية عن الشكاوى الواردة للقسم يبين فيها أعدادها ونوعها والأسباب التي أدت إليها.
 - إخطار مكتب الإستقبال حال إنتهاء الشكوى بما إنتهى إليه الرأي فيها .

مادة (١٠)

تشكل إدارة متابعة الشكاوى من مدير إدارة يعاونه عدد من الموظفين وتتولى الإشراف على أعمال متابعة الشكاوى وإستيفائها والتنسيق مع الجهات الحكومية المختلفة في ذلك والإشراف على إعداد قاعدة بيانات بأساء هذه الجهات ونوعية ما تقدمه من خدمات أو أعمال . وإعداد التقارير الدورية عن مدى تعاون تلك الجهات فيما يطلب منها من بيانات ومعلومات والتنسيق مع مكتب الإستقبال لإخطار الشاكي بما ينتهي إليه الرأي في شكواه .

ع المسلم الم المسلم على المسلم المالية على المسلم المسلم المالية على المالية المالية على المالية الما

- أولاً : قسم الوزارات ، ويختص بما يأتي :
- ا- متابعة الشكاوى وتقصي مراحل بحثها .
- ٢- طلب وتلقي البيانات والمعلومات التي يقتضيها الفحص من الجهاست الإدارية وإرسالها لإدارة
 الشكاوى .
 - ٣- الإسهام في إعداد قاعدة البيانات المتعلقة بالجهات الحكومية .
 - إعداد التقارير الدورية المتعلقة ببيان معدلات إنجاز فحص الشكاوى الخاصة بالوزارات
 - التنسيق مع مكتب الإستقبال لمتابعة سير الشكاوى المتعلقة بالوزارات .
 - دراسة أغاط مقدى الشكاوى التي يختص بها القسم .
 - ثانياً ؛ ' قسم الهيئات والمؤسسات العامة ، ويختص بما يأتي :
 - متابعة الشكاوى وتقصى مراحل بحثها .
- حللب وتلقي البيانات وألمعلومات التي يقتضيها الفحص من الهيئات والمؤسسات العامة وإرسالها
 لإدارة الشكاوى .
 - ٣- الإسهام في إعداد قاعدة البيانات المتعلقة بالجهات الحكومية .
- 4- إعداد التقارير الدورية المتعلقة ببيات معدلات إنجاز فحص الشكاوى اكناصة بالهيئات والمؤسسات العامة .

- ه. التنسيق مع مكتب الإستقبال لمتابعة سير الشكاوى المتطقة بالهيئاس. والمؤسسات العامة .
 - ٦- دراسة أغاط مقدي الشكاوى التي يختص بها القسم .

مادة (۱۱)

يتولى كل من الوكيلين المساعدين إختصاصات الآخر حال غيابه .

مادة (١٢)

ينشأ مكتب فني يتبع رئيس الديوان ويشكل من مدير وعدد من المتخصصين في النواسي القانونية والإدارية والفنية ، وبختص بما يأتى ،

- احب بحث ودراسة ما يحال إليه من رئيس الديوان من موضوعات أو شكاوي .
 - ٣- إعداد ومراجمة العقيد والإتفاقات التي يبرمها الديوان.
 - إعداد مشروعات اللوائح والقرارات التي يصدرها الديوان .
- بحث ما قد ينشأ من مسئولية تأديبية أو جزائية مترتبة على أعمال الجهاز الإداري وإعداد تُقاربر بشأنها ترفع لرئيس الديوان .
- ص مراجعة التقارير المتعلقة بالشكاوى أو المشكلات والطواهر العامة قبل إبلاغها للجهائت الإدارية المعنية عن طريق رئيس الديوان ومتابعة إخطار هذه الجهائ للديوان بما إتخذته في شأن ما ورد بهدده التقارير خلال المدة المحددة بالمادة ١٢ من المرسوم رقم ١٩٣٢/٨٣.
- اعداد مذكرات فيما شأن طلب موافقة الوزير المختص على ما تقعضيه أهمال فحص الشكارى
 من ضرورة الإطلاع على مستندات أو أوراق في الجهات الرسمية أو الحصول على صورتها
 وعرضها على رئيس الديوان
 - ٧- ما يرى رئيس الديوان إحالته إليه من موضوعات أخرى .

مادة (١٣)

يجوز لرئيس الديوان تشكيل تجنة أو أكثر لفحص ودراسة ما يرى إحالته إليها من شكاوى أو موضوعات واعداد تقارس بشأنها تعرض عليه .

مادة (١٤)

يتألف مكتب رئيس الديوان من مدير يعاونه عدد من الموظفين يتولى أعمال السكرتارية وعرض ما يرد للمكتب من أوراق ومراسلات على رئيس الديوان ، كما يتولى تنظيم ما يعقده من إجتماعات ومقابلات وتوزيع ما يصدر عنه من مراسلات أو أوراق على جهات الديوان المختلفة . حكما يقوم بتنظيم مقابلات مقدي الشكاوى ولقاءاتهم برئيس الديوان ولمحق بالمكتب باحث أو أكثر لتلقي ما يرد للمكتب مباشرة من الشكاوى ويتولى عرضها بصفة مبدئية على رئيس الديوان

مادة (١٥)

ينشأ مكتب لتلقي شكاوى ذوى الشه داء والأسرى حتى الدرجة الشانية يلحق بمكتب رئيس الديوان ويقوم بمتابعة هذه الشكاوى حتى إنتهائها . ويشكل المكتب من رئيس وعدد من الباحثين .

مادة (١٦)

ينشأ مكتب للتطوير الإداري والعدريب يتبع وكيل الدبوان ويتألف من رئيس وعدد من المتخصصين ، وبتولى القيام بالأعمال الآتية :

- إعداد الدراسات التنظيمية وتطوير الهياكل الإدارية والوظيفية للديوان.
- ٣- إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بأساليب العمل وتبسيط إجراءاته وإعداد التوصيات بشأنه .
- ٣- حصر وتحديد الإحتياجات التدريبية وإعداد وتنفيذ خطط وبرامج التأهيل والتدريب لباحثي وموظفى الديوان
 - 4- وضع خطط وبرامج القوى العاملة الحالية والمستقبلية كما ونوعاً.
 - ٥- تنفيذ النظم الخاصة بتصنيف وتوصيف الوظائف بالديوان .
- ١- حصر وتسجيل البيانات ووضع قواعد المعلومات الإدارية الخياصة بعمل المكتب
- ٧- التنسيق والتماون مع قطاع التطوير الإداري بديوان الموظفين فيما يتعلق بعمل المكتب.
 - ٨٠٠ ما كال إليه من رئيس الديوان أو وكيله من أعمال أخرى .

مادة (۱۷)

يتألف مكتب وكيل الديوان من مدير يعاونه عدد من الموظفين ، ويتولى تنظيم أعماله والقيام بأعمال السكرتارية

ويكون لكل من الوكيلين المساعدين مكتب يتولى أعمال السكرتارية وتنظيم أعمالهما .

مادة (١٨)

تشكل أمانة سر اللجنة الجاسية من عدد من الموظفين يلحقون بمكتب رئيس الديوان وتتولى أعمال سكرتارية اللجنة وتنظيم وعرض الموضوعات التي تطرح عليها وإعداد وتدوين محاضر الجنماعاتها .

مادة (١٩)

تنشأ إدارة للشئون الإدارية والمالية تتبع وكيل الديوان وتشكل من مدير وعدد من الموظفين وتتولى الإشراف على الأعمال المتعلقة بالخدمات الإدارية والوظيفية للعاملين بالديوان ، وإعداد الخطط المتعلقة بالقوى العاملة ومتابعة تقييم الأداء وتطويره والإشراف على أعمال السجل العام ، وإعداد مشروع ميزانية الديوان لتقديمه للجهاست المختصة ومتابعة تنفيذ الميزانية .

ويُتكون الإدارة من مراقبتين وعدد من الأقسام على النحو التالي أولاً ، مراقبة الشئون الإدارية ، ويرأسها مراقب ويتكون من ،

- (أ) قسم شئون الموظفين ، وبختص بمايأتي ،
- ا- تلقي طلبات التميين وإعداد قواعد التوظف وإجراءاته وفقاً لقانون ونظام الخدمة المدنية
 - إعداد مشروع ميزائية الباب الأول ومتابعة تنفيذها.
- إمساك السجلات الخاصة بالحركة الوظيفية وأقدميات الموظفين حسب مجموعاتهم الوظيفية.
- إعداد الملفات السرية للموظفين وتقاريرهم السرية ومعاملاتهم الوظيفية.
- ٥- تنظيم ومتابعة دوام الموظفين والعاملين بالديوان .
- متابعة ما يتعلق بالجدمات الوظيفية لموظفي الديوان كالتأمينات الإجتماعية والتجنيد والإجازات والإقامات وشهادات لحن يهمه الأمر .
- (ب) قسم الخدمات العامة ، ويختص بمايأتي :
- ا- متابعة تنفيذ العقود التي يبرمها الديوان والخاصة بالخدمات ومتابعة المعاملات الحكومية المتعلقة بالديوان .
- ٢- متابعة وتوفير إحتياجات الديوان وخدماته والإشرافـــ على أعمال الصيانة لأجهزة الديوان ومعداته
- ٣- الإشراف على أعمال الأمن والسلامة وتنظيم الدخول والخروج من
 مبنى الديوان
 - الحسم من أعمال أخرى.
 - (ج) قسم السجل العام ، ويختص بما يأتي :
- ا- قيد كل ما يرد للديوان وما يصدر عنه من مكاتبات أو مراسلات في السجلات المعدة لذلك.
- توزيع ما يرد للديوان من مكاتبات ومراسلات على انجهان المختصة به .
 - ٣- حفظ المعاملات الواردة والصادرة وفهرستها.
 - الإشراف على وحدة الملفات المركزية وتنظيمها .
 - حفظ وفهربة القرارات والتعاميم الصادرة من الديوان .
 - ٦- إنجاز أعمال الطباعة والتصوير بالإدارة.
- ثانياً: مراقبة الشئون المالية ، ويرأسها مراقب وتتكون من وحدتمي الصندوق والتدقيق وقسمي المحاسبة والميزانية :
 - (أ) وحدة الصندوق : وتتكون من أمين للصندوق ، وتختص بالآتي :
- ١٠ القيام بعمليات إستلام وصرف المبالغ النقدية والشيكات ، وجب أذون الصرف وقيدها.
 - إعداد الكشف اليومي لحركة الصندوق ومطابقته على الدفائر .
- توريد الإيرادات والآمانات يوميا إلى البنك المركزي وإستلام الدفعاست المحددة منه لمواجهة المصروفات.
 - (ب) وحدة التدقيق: وتتكون من عدد من الموظفين ، وتختص بالآتي :
- الإشراف على تطبيق العمليمات واللوائح المالية الصادرة من وزارة المالية.
 - تدقيق جميع الماملات الواردة إلى مراقبة الشئون المالية
 - ٣- تدقيق كافة الشيكات وأذون الصرف قبل إتمام صرفها .
 - (ج) قسم المحاسبة ، ويتكون من رئيس وعدد من الموظفين ، ويختص بمايأتي : - إعداد إستمارات وأذون الصرف النقدية والشيكات وقيدها بالحسابات .
 - إعداد البطاقات والكثوف الشهرية الخاصة بروات موظفي الديوان ومطابقتها على منتخرجات الخاسبة الألحي بوزارة التخطيط.
 - r- القيام بعليات الشراء بالأمر المباضر أو عن طروت المثارية

- 4- إمسائك السجلانت المحاسبية لعمليات الشراء وحسابانت المعازن والعهد الشخصية .
- ه متابعة أعمال انجرد السنوى والدوري والمفاجي وإعداد المقايسات المخزنية السنوبة .
- ٦- إستلام وحفظ المواد المخزنية والمطبوعات الموردة للديوان وصرفها للإدارات كل محسب حاجته .
- ٧- إجراء القيود المحاسبية في دفاتر اليومية والسجلات المحاسبية.
- (د) قسم الميزانية ، ويتكوب من رئيس وعدد من الموظفين وسخدص بمايأتي ، ١- إعداد مشروع ميزانية الديوان طبقا للتعليمات المالية الصادرة عن جهة الإختصاص .
 - ٢- إمساك السجلات المحاسبية الخاصة بأبواب المزانية .
- ٣- إعداد مشاريع المناقصات والمعارسات والعقود .
- إعداد البيانات المالية الشهرية والربع سنوية والختامية عن السنة المالية المنقضية .

- تنشأ إدارة للحاسب الآلي تتبع وكيل الديوان وتشكل من مدير يعاونه عدد من المتخصصين ، وتتكون من قسم التشغيل وقسم تطوير النظم وتختص الإدارة بما يأتي ؛
- المشورة الفنية المتخصصة في شأن السياسات وتطبيقات نظم المعلومات واكحاسب الآلي .
- ٢- التنسيق مع مختلف الوحدات التنظيمية داخل الديوان لتعميم النظم وتطبيقات الحاسب الآلي لمواجهة إحتياجاتها .
- ٣- تدريب مستخدى الأنظمة بالديوان على إستخدامات الحاسب الآلي .
- عـ تزويد إدارات الديوان بالبيانات المطلوبة للعمل . أولًا قسم التشغيب والدعم الفني ، ويشكل من رئيس وعدد من الغنيين. ، ويختبص بما يآتي:
- · إعداد الخطة العامة لقسم بشأن إحتياجاته من أجهزة الحاسب الآلي وشبكات الإتصال والألات المساندة والأفراد - تصميم نظم الإنصالات والإشراف على شبكة خطوط الإنصالات ومراقبتها ومعائجة
- المشكلات المتعلقة بيا .
- ٣- تصميم قواعد البيانات وتعريفها والإشراف عليها بالتعاون والتنسيق مع قسم تعلوير
- ٤- تحديد متطلبات أنظمة التشغيل من المواصفات الفنية بالتعاون مع جهات الإختصاص
- ٥- صيانة نظم التشغيل وتقييمها وكتابة البرام المساعدة لها .
- الإشراف على تركيب الحاسب الآلى وملحقاته مجميع أنواعها وتشغيلها ومتابعة صيانته . ٧- جدولة تشغيل العمليات على الحاسب الآلي واعداد خطة نقل النظم من مرحلة
- التطوير إلى مرحلة الإنتاج ، واعداد نسخ أحتيباطية من الملفايت الآلية . ٨- إعداد مشروع ميزانية القسم وتقاربر أنجازاته .
- ثانيها : قسم تطوير النظم : ويشكل من رئيس وعدد من الفنيين ، وبختص بما يأتي : أعداد خطة لتطوير نظم المعلومات وتوفير العناص الفنية والكوادر الوظيفية
- اللازية لها . ٢- إعداد الدراسات والبحوث اللازمة لتطوير النظم من خلال إختيار أدمات التماوير
- اتحديثة وأنماط وأساليب العمل وأجراءات التوثيق المستندى . ٣- إعداد دراسات الجدوى للمشروعات الجديدة واجراء الإختبارات اللازمة عليها
- وتدريب المستفيدين على الاستخدام الأمثل للنظم. ٤- تصميم قواعد البيانات عا يحقق العكامل بين النظم والمرونة عند إجراء أية تعديلات وتحديد الصلاحيات لاستخدام قواهد البيانات والبرامج العابد لما .

- صيانة النظم الآلية المعمول بها ومتابعة المشروعات تحت التطوير أو الصيانة للتأكد من الإلتزام بالجداول الزمنية المقرري .
 - توفير البيانات عن المشاريع والإنجازات.
 - ٧- إعداد مشروع ميزانية القسم وتقارير إنجازاته .

(r1) 33h

تنشأ إدارة للملاقات العامة والإعلام تتبع وكيل الديوان وتشكل من مدير إدارة يعاونه عدد من الموظفين ، وتنولى إقتراح السياسات الإهلامية والمتعلقة بالعلاقات العامة سواء مع الوزارات أو الهيئات والمؤسسات العامة أو الجمهور . والعمل طيخظق وعي جماهيريّ عن دور الديوان وأهدافه واختصاصاته ، والإشراف على إعداد البيانات والملومات اكحاصة بها ، والإشراف على إعداد وتنفيذ الأنشطة الإعلامية .

وتتكون الإدارة من القسمين الأتيين :

أُولاً : قسم الملاقات العامة ، وبختص بماياً تي :

الإسهام في وضع السياسة اكناصة بالعلاقات العامة للديوان .

الإتصال بالمجانث الرسمية والتنسيق معها فيما يتعلق بنشاط الديوان .

٣- الإعداد للإجتماعات والمؤتمرات واللقاءات التي يعقدها الديوان والإشراف على تنظيمها وتنفيذها .

إعداد وتوزيع ونشس البيانات والمعلومات المتعلقة بأنشطة الديوان.

 تنظيم إستقبال وتوديع الوفود الرسمية للديوان ومرافقتهم وإتمام إجراءات دخولهم وإقامتهم ومنادرتهم .

٦- تنظيم إجراءات سغر وفود الديوان الرسمية .

ثانياً: قسم الإعلام ، وبختص بما يأتي ، الإسهام في وضع السياسة الإعلامية للديوان .

 متابعة ما ينشر بوسائل الإعلام المحلية من موضوعات تتعلق بأعمال الديوان وابلاغها للمختصين بالديوإن .

٣- متابعة ما ينشر من شكاوي أو مشكلات أو ظواهر عامة أو ما يس الخدمات العامة في وسائل الإعلام المختلفة وإبلاغها للمختصين بالديوان بها .

٤- تنظيم ما يمقده رئيس الديوان من مؤتمرات صحفية والإتصال بوسائل الإعلام

٥- متابعة إجراءات نشر القرارات الصادرة عن رئيس الديوان بانجريدة الرسمية .

هـ نشر الملصقات والنشرات التي تعكس أنشطة الديوات للجمهور.

٦- الإشراف على إستلام وتوزيع الصحف والمجلات المحلية والأجنبية والجريدة الرسمية وارسال البطاقات والبرقيات في المناسبات المختلفة .

مادة (۲۲)

تمد بطاقات لتوصيف الوظائف بالديوان يحدد فيها المسمى الوظيفي والمهام والواجبات الوظيفية وهدف الوظيفة والمؤهلات المطلوبة لهاأر

مادة (۲۳)

على وكيل الديوان تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدور، وينشر في انجريدة الرسمية .

رثيس ديوان متابعة أعمال انجهاز الإداري وشكاوي المواطنين

صِدر في : ٧ ربيع الآثور ١٤١٣ هـ الموافق : ٤ أكتوبر ١٩٩٢م